

وسائل الشيعة

[47] مضى (1) ويأتي (2). (18555) 6 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن يحيى الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في رجل لم يقف بالمزدلفة ولم يبت بها حتى أتى منى، قال: ألم ير الناس؟ ألم ينكر منى حين دخلها (1)؟ قلت: فإنه جهل ذلك، قال: يرجع، قلت: إن ذلك قد فاتته، قال: لا بأس. أقول: تقدم الوجه في مثله (2). (18556) 7 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن ابن مسكان عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك، إن صاحبي هذين جهلا أن يقفا بالمزدلفة، فقال: يرجعان مكانهما فيقفان بالمشعر ساعة، قلت: فإنه لم يخبرهما أحد حتى كان اليوم وقد نفر الناس، قال: فنكس رأسه ساعة، ثم قال: أليس قد صليا الغداة بالمزدلفة؟ قلت: بلى، قال أليس قد قننا في صلاتهما؟ قلت: بلى، قال: تم حجهما ثم قال: والمشعر من المزدلفة، والمزدلفة من المشعر، وإنما يكفيهما اليسير من الدعاء. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1)، وكذا الذي قبله.

(1) مضى في الأحاديث 1 و 3 و 4 من هذا الباب.
(2) يأتي في الحديث 7 من هذا الباب وفي الباب 26 من هذه الأبواب. 6 - الكافي 4: 473 / 5 والتهذيب 5: 293 / 993 والاستبصار 2: 305 / 1091. (1) في الكافي: ألم ير الناس (و) لم ينكر منى حين دخلها؟ وفي التهذيب: ألم ير الناس لم تبكر منى حين دخلها؟ وفي الاستبصار: ألم ير الناس لم يكونوا بمنى حين دخلها؟. (2) تقدم في ذيل الحديث 5 من هذا الباب. 7 - الكافي 4: 472 / 2. (1) التهذيب 5: 293 / 994 والاستبصار 2: 306 / 1092. (*)